

سنن سعيد بن منصور

1314 - حدثنا سعيد قال : حدثنا خالد بن عبد الله عن مغيرة عن إبراهيم ٧ أن أبا كنف طلق امرأته ثم سافر فراجع امرأته وهي لا تعلم فاعتدت فلما انقضت عدتها تزوجت فقدم على عمر فأخبره فقال عمر بن الخطاب هه : من قبلك جاء التفريط فكتب له : إن كان زوجها لم يدخل بها فهو أحق بها فقدم وقد تهيت وامتشطت ليدخل عليها زوجها وعندها النساء فخلا بها فناشدها الله أقربك ! قالت : لا : فأغلق الباب دون النساء فلما أصبح قرأ كتاب عمر فأقر مع امرأته